رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم التجارة في العملات؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

هذا يسأل عن التجارة في العملات لا بأس بالتجارة في العملات عن الصرافة يصرف لكن بشرط التقابض في المجلس بشرط التقابظ في المجلس اذا بعت عملة بعملة فلابد انك تقبظ - 00:00:00

العملة الخاصة بك والطرف الثاني يقبض العملة الخاصة به قبل التفرغ - 00:00:18